يوم عرفة ففي الصحيحين عن ام الفضل بنت الحارث إن ناسا تماروا
عندها يوم عرفة في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت إليه
بقدح لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه وفي الصحيحين
عنه عليه السلام قال صوم يوم عرفة يكفر السنة وفي الجامع
الصغير للامام السيوطي رحمه الله صوم يوم عرفة يكفر سنتين
ماضية ومستقبلة وصوم يوم عاشورا يكفر سنة ماضية
عن ابي قتادة صوم يوم التروية كفارة سنة وصوم
يوم عرفة كفارة سنتين ابو الشيخ في الثواب وابن النجار عن
ابن عباس رضي الله عنهما صوم يوم عرفة كفارة السنة الماضية
والسنة المستقبلة عن ابن عبد قوله والوقوف بعرفة
يوجد في المتون المجردة عقبه ماضه والصحيح انه لا يصح
رايته ثابتا في النسخة التي شرح عليها الشيخ حسيف الدين الارشدي
وكانه سقط من نسخة الشارح قوله وقال ابن الهمام اعلم
تمام عبارته الى آخر السواده وبعدها المتن قوله فصل
في حد وعرفة اعلم ان العبارات مختلفة في ذلك فقيل حدها
بين الجبل المشرف على بطن عرنة الى الجبال المقابلة لعرفة مما يلي
حوائط بني عامر وطريق الحصين وما جاوز ذلك فليس
من عرفة وقيل حدها من الجبل المشرف يعني جبل الرحمة الى
الجبال المقابلة له يمينا وشمالا وقيل الصواب اه المراد بالمشرف
الجبل

بيان

بيان

قوله فصل

الجبل الطويل الذي في آخر عرفة والحمل على جبل الرحمة لا يصح لان
عرفة مطيفة به قوله وادي عرنة حكى الباجي كما نقله عنه
العز بن جماعة ان عرفة في الحل وعرنة في الحرم ومسجد ابراهيم
اوله ليس من عرفة متقدم المسجد في طرف وادي عرنة لا في
عرفة حتى لو وقع جدار الغربي لسقط في بطن عرنة فاذا
خرج الانسان منه يوم الموقف فقد صار في عرفة انتهى
ومثله في شرح المرشدي على مناسك الملتقى قوله لم يسقط
الدم اي اتفاقا الا في رواية ابي شجاع عن الامام فانه روي
عنه السقوط بالعود ولو بعد الغروب قال في البحر الرائق و
الصحيح السقوط لانه استدرك المتروك كذا في غاية البيان
انتهى قوله على القول الصحيح خلافا لزفر وهذا مبني على الاختلاف
الاتي في مجاوزة الميقات بغير احرام كما مر في محله قوله وهذا
هو المخلص اقول تامل في معناه وابن من جمع اسم الاشارة
قوله لزمه دم اقول هكذا الحكم في الفتح والجوهرة وغيرها
من كتب المذهب واما قول الشارح وفيه الخ فجوابه ان العذر
المسقط ما كان بين قبل من له الحق دون غيره وهنا ليس كذلك
فتامل قوله فوقفهم صحيح وحجتهم تام لحديث الفطر يوم يفطر
الناس والاضحى يوم يضحي الناس رواه الترمذي وصححه وفي
رواية للشافعي وعرفة يوم يعرفون الناس قوله استحسانا وقد
ذكر في الهداية للاستحسان وجهين الاول انها لا تقبل لكونها عبادة

Copyright King Saud University